قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الخاصة

بالقروض الفنلندية الميسرة لمصر الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٦

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولى

وجمهورية فنلندا وتمثلها وزارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم الخاصة بالقروض الفنلندية الميسرة لمصر والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولى وجمهورية فنلندا وتمثلها وزارة الخارجية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى الحجة سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢١ صفر سنة ١٤٢٨ هـ (الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٠٧ م) .

مذكرة تفاهم

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولى

وحكومة جمهورية فنلندا وتمثلها وزارة الخارجية

بشأن

قروض فنلندية ميسرة لمصر

١ - تعاريف :

فى مذكرة التفاهم هذه يعنى :

(أ) مصطلح " MIC/ECS" وزارة التعاون الدولى المصرية / قطاع التعاون الأوربى ، وتمثل حكومة جمهورية مصر العربية .

(ب) مصطلح " MFA " وزارة الخارجية الفنلندية ، وتمثل حكومة جمهورية فنلندا .

(جـ) مصطلح " Finnvera " الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات Finnvera plc

(د) مصطلح " الائتمان الميسر " ائتمان صادرات مدعوم الفائدة .

(هـ) مصطلح " Mof " وزارة المالية المصرية .

٢ - مقدمة عن القروض الميسرة الفنلندية :

إن القرض الذى يتاح فى نطاق برنامج الائتمان الميسر الفنلندى هو قرض صادرات مدعوم الفائدة . وهو بمثابة أداة تهدف إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى البلدان النامية المتلقية .

ويتم اتخاذ قرار دعم الفائدة من قبل وزارة الخارجية الفنلندية وفقا لسياسة التنمية الفنلندية الرسمية ، وكذا الخطوط الاسترشادية لسياسة وزارة الخارجية الفنلندية بشأن الائتمان الميسر . وتقوم الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات (Finnvera) - التى يجب أن تقبل كل مشروع - بضمان مخاطر الائتمان . وتخضع شروط القروض لترتيبات منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية (OECD) الخاصة بائتمان الصادرات المدعوم رسميًا .

يتضمن برنامج الائتمان الميسر تسهيل مقيد يتاح للبلدان التى يتم تصنيفها بأنها مؤهلة للحصول على مساعدة مقيدة من منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية ومستوفية لمتطلبات الجدارة الائتمانية التى تحددها الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات .

٣ - الأهداف العامة :

تقوم الحكومة الفنلندية بتخصيص مبالغ فى موازناتها السنوية لدعم فائدة الائتمان الميسر . ويتم من خلال هذا المخصص تمويل دعم فائدة القروض الميسرة التى يتفق عليها مع مصر كل على حدة ، ويتوقف تقديم دعم الفائدة على موافقة البرلمان الفنلندى سنويًا على مخصص الائتمان الميسر فى الميزانية وكذلك موافقة وزارة الخارجية الفنلندية على كل قرض ميسر بعينه وتقوم السلطات الفنلندية بالنظر فى تمويل كل مشروع على حدة . وتشارك الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات من حيث المبدأ فى الترتيبات المالية الخاصة ببرنامج الائتمان الميسر ، وذلك بتوفير غطاء مالى استرشادى يعادل ٤٠ مليون يورو من الائتمان الميسر للفترة من ٢٠٠٧ - ٢٠٠٩ . وإذا ما استدعى تمويل مشروع أو / مشروعات تجاوز هذا الحد ، فيكون النظر فى زيادة قيمته وأيضًا تمديد المدة فى حالة الحاجة إلى ذلك .

هذا ويخضع تقديم ضمانات الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات ، بشكل منفصل ، لقرارات وقيود منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية بشأن الموضوعات المتعلقة بالأهلية والجدارة الائتمانية المشار إليها فى الفقرة (٢) من مذكرة التفاهم هذه .

ولتعزيز التعاون بين مصر وفنلندا ، توافق وزارة الخارجية الفنلندية على إتاحة مبالغ فى إطار برنامجها الخاص بالائتمان الميسر لدعم مدفوعات الفائدة المستحقة على قروض الصادرات الفنلندية لتوريدات السلع الرأسمالية الفنلندية (والتى قد تتضمن مكونا غير فنلندى) والخدمات المتعلقة بها لصالح مشروعات تنموية فى مصر كما هو محدد فى الدليل الإرشادى الخاص بسياسة وزارة الخارجية الفنلندية ، باعتبار أن مصر مؤهلة للحصول على القروض الميسرة .

وتتناول مذكرة التفاهم هذه الشروط والإجراءات العامة والترتيبات المؤسسية وقواعد التمويل الخاصة بالتعاون المشار إليه آنفًا .

٤ - **الشروط المالية :**

يتم تقديم الائتمان الفنلندى الميسر وفقا لترتيبات منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية بشأن القروض المدعومة رسميا ، مما يعنى أن يصل مستوى التيسير فى القروض الفنلندية الميسرة إلى (٣٥٪) كحد أدنى وفقًا لحسابات منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .

وتتم إتاحة القروض بموجب الشروط التالية :

* بشكل نمطى ، تتاح القروض باليورو أو بالدولار الأمريكى بدون فائدة ولفترة استحقاق لا تقل عن عشر سنوات ولا تزيد عن خمس عشرة سنة (متضمنة فترة السماح) بعد بدء التشغيل . وفى هذه الحالة ، يتم تمويل (١٠٠٪) من قيمة العقد .

وتقوم وزارة الخارجية الفنلندية بسداد ما يلى :

* الفائدة (شاملة الهامش البنكى) أثناء فترة الإنشاء وفترة السداد .
* ما يزيد عن ٦٪ (مقطوعة) من قسط ضمان ائتمان الصادرات إلى الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات .

ويسدد المقترض للمقرض ما يلى :

* قسط ضمان ائتمان الصادرات بحد أقصى ٦٪ (مقطوعة) من مبلغ القرض (يسدد مقدمًا للوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات بمعرفة المقرض) ويمكن تمويل هذا البند بإدراجه ضمن مبلغ القرض .
* عمولة التداول المستحقة للوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات (تسدد مقدمًا للوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات بمعرفة المقرض) ما لم يتفق على خلاف ذلك .
* عمولة الترتيبات .
* عمولة الارتباط .

٥ - المشروعات المؤهلة للتمويل :

تتم إتاحة القروض الميسرة لتمويل مشروعات تنموية تضم مورد فنلندى ومشترى (قطاع عام أو حكومى أو خاص) من مصر .

وعلاوة على ذلك ، فمن المفترض ألا تقل نسبة المنشأ الفنلندى عن (٥٠٪) من السلع الرأسمالية والخدمات المرتبطة بها وفقًا لعقد الموردين الفنلنديين أو كما هو محدد فى الدليل الإرشادى لسياسة وزارة الخارجية الفنلندية .

يجب أن تكون المشروعات المؤهلة للتمويل مجدية اقتصاديا وغير مجدية تجاريًا باستثناء المشروعات الصناعية الصغيرة المجدية تجاريًا ذات الأثر التنموى ، والتى تقل قيمة عقدها عن ٢ مليون وحدة حق سحب خاصة أو ما يعادل ٢,٣ مليون يورو ، فيمكن أن تكون مؤهلة للقروض الميسرة .

كما يمكن أن يتم تمويل المشروعات المنفذة فى القطاع الخاص فى إطار البرنامج الفنلندى للائتمان الميسر .

٦ - اختيار المشروعات :

تقوم وزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوروبى باختيار المشروعات التى يتم تمويلها فى إطار برنامج وزارة الخارجية الفنلندية للائتمان الميسر المشار إليه فى مذكرة التفاهم هذه ، وتحتفظ وزارة الخارجية الفنلندية بحق اقتراح مشروعات للتمويل . وتقدم وزارة التعاون الدولى المصرية / قطاع التعاون الأوروبى المشروعات المقترحة إلى وزارة الخارجية الفنلندية كل على حدة ، ويتم الاختيار المشترك للمشروعات على أساس المشروعات المقدمة والاتصالات المتبادلة بين وزارة الخارجية الفنلندية ووزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوروبى .وبناء على مؤشرات إيجابية من الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات بشأن أهلية هذه المشروعات لدعم القروض الميسرة ، يتم إدارج هذه المشروعات ضمن قائمة وزارة الخارجية الفنلندية .

وتقوم وزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوروبى بإحالة دراسات جدوى المشروعات إلى كل من وزارة الخارجية الفنلندية والوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات . وعلى أساس دراسة الجدوى والمؤشرات الإيجابية من كل من وزارة الخارجية الفنلندية والوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات ، المبنية على عملية تقييم مبدئى من جانبهما ، تبدأ وزارة الخارجية الفنلندية فى إجراء تقييم للمشروع ، وبعد توقيع عقد تجارى للمشروع ، واستيفاء كافة الشروط الواجبة للحصول على دعم وزارة الخارجية الفنلندية ، تقوم وزارة الخارجية الفنلندية بإصدار الموافقة النهائية على التمويل .

٧ - المقرض :

تتاح القروض الميسرة التى تدعمها وزارة الخارجية الفنلندية بعد الموافقة عليها من الطرفين ، من خلال إحدى مؤسسات الائتمان الفنلندية أو إحدى وكالات الائتمان المرخص لها بالعمل فى المنطقة الاقتصادية الأوروبية (EEA) ، والتى اعتمدت الوكالة الفنلندية لائتمان الصادرات درجة مخاطرها الائتمانية ، وعادة ما يقوم المورد باختيار المقرض للمشروع موضع العقد .

٨ - المقترض والضامن :

من الممكن أن يكون المقترض جهة حكومية و / أو هيئة عامة ويمكن أيضًا أن يكون المقترض أو الضامن أحد البنوك التجارية المعتمدة من الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات . كما أن وحدات القطاع الخاص مؤهلة لتلقى مثل هذه القروض الميسرة من خلال البنوك التجارية التى تقوم بدور المقترض وذلك إذا ما تم استيفاء المتطلبات الأخرى للحصول على دعم القروض الميسرة .

٩ - ضمان حكومة مصر :

فى حالة قيام جهة حكومية أو هيئة عامة أخرى مؤهلة ، بدور المقترض فى إطار القروض الميسرة ، فإن الحكومة المصرية ، ممثلة فى وزارة المالية المصرية ، وبموجب مذكرة التفاهم هذه ، تضمن بالكامل التزام المقترض بالسداد وعلى وزارة المالية المصرية أن تقدم إلى المقرض ما يفيد ذلك عند طلبه فى كل حالة على حدة .

١٠ - الإقراض وإعادة الإقراض :

يتم التفاوض على اتفاقيات القروض لكل مشروع مباشرة بين المقترض والمقرض . كما يتم التفاوض بين المقترض والمقرض بشأن الرسوم والتكاليف التى سيقتضى الأمر دفعها إلى المقرض بالنسبة لكل حالة على حدة .

وفى حالة إعادة الإقراض ، يقوم المقترض بإخطار الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات بهامش إعادة الإقراض وإذا أمكن التكاليف المالية الأخرى وفترة السداد ، وعلى المقترض الحفاظ على هامش إعادة الإقراض الذى يتقاضاه عند أدنى مستوياته بما يضمن أن عنصر التيسير فى القرض يستخدم لدعم المستفيد النهائى ، ولذلك ، يجب أن تكون شروط إعادة الإقراض مقبولة من كل من وزارة الخارجية الفنلندية والوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات .

وفى حالة إعادة الإقراض تطبق نفس فترة سداد القرض الميسر الذى ضمنته الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات .

١١ - قواعد الشراء والعقود التجارية :

فيما يتعلق بالقروض الميسرة ، يجب توافر المستندات الدالة على أن عملية الشراء قد تمت بشكل تنافسى مع مراعاة المتطلبات الواردة فى الفقرة (٥) من مذكرة التفاهم هذه ، وأن العرض الذى وقع عليه الاختيار يتميز بالتنافسية من حيث التكنولوجيا والجودة والسعر ، دون أن يؤخذ فى الاعتبار الشروط المالية لدعم القروض الميسرة .

يجب أن تكون المستندات الخاصة بعملية الشراء والعطاء الذى وقع عليه الاختيار مقبولة لدى وزارة الخارجية الفنلندية ، وأن يتم إبرام العقد التجارى على أساس مناقصة تنافسية .

كذلك يجب أن يؤخذ فى الاعتبار قواعد الشراء فى مصر عند إبرام العقد التجارى. فقد يقتضى الأمر فى مصر تطبيق مناقصة تنافسية دولية أو مناقصة دولية محدودة أو ممارسة بين أكثر من طرف واحد من مقدمى العروض .

وفى حالة عدم طرح مناقصة تنافسية فعلية ، تقوم وزارة الخارجية الفنلندية عند تقييم المشروع بالتحقق من توافق الأسعار مع الأسعار العالمية .

١٢ - ضمان ائتمان الصادرات :

عند قيام وزارة المالية المصرية بدور الضامن لكل قرض بذاته فإن الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات تقوم بإصدار ضمان ائتمان صادرات يغطى (١٠٠٪) من المبالغ القائمة لكل قرض يتم إتاحته فى إطار مذكرة التفاهم هذه . وتضمن الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات (٩٥٪) على الأقل من القرض عندما يكون المقترض أو الضامن بنك تجارى مصرى معتمد .

يتحمل المقترض قسط ضمان الصادرات حتى ٦٪ (مقطوع) من قيمة القرض وما يزيد عن ذلك تتحمله وزارة الخارجية الفنلندية ويمكن تمويل تكاليف ما يتحمله المقترض من قسط ضمان الصادرات حتى (٦٪) عن طريق إدراجها فى مبلغ القرض .

ويشترط لاستمرار برنامج الائتمان الميسر أن تستمر مصر مصنفة كدولة ذات جدارة ائتمانية من جانب الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات .

١٣ - آليات التشاور :

يقوم الطرفان كلما استدعى الأمر بمراجعة مدى التقدم فى العمل والاتفاق على قائمة المشروعات التى سيتم تمويلها فى إطار برنامج الائتمان الميسر لمصر والاتفاق على أية أمور أخرى قد تستجد .

١٤ - المسئولية :

فنلندا ليست مسئولة عن تعويض أى طرف ثالث فيما يخص أية مطالبة ، دين ، تسلف ، أو طلب ينشأ عن تنفيذ مذكرة التفاهم هذه والتى قد تقام ضد سلطات فنلندية .

١٥ - الضرائب والرسوم :

يتولى المستفيد الأخير و / أو المشترى سداد الضرائب والجمارك والرسوم المطلوب سدادها فيما يخص تنفيذ المشروعات التنموية التى تم الموافقة على تمويلها من خلال برنامج الائتمان الميسر فى إطار مذكرة التفاهم هذه . ولا يجوز أن يتم تحميلها على القرض . كما لا يجوز بموجب مذكرة التفاهم هذه تحميل البنك المقرض بأية ضرائب تستقطع من المنبع .

١٦ - التقييم :

تقوم وزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوربى ، بتسهيل تقديم كافة المستندات الضرورية لتقييم استخدام القروض ولدراسة المشروعات الممولة خلال خمس سنوات بعد البدء فى تشغيلها ، وتقوم الوكالة الفنلندية الرسمية لائتمان الصادرات أو وزارة الخارجية الفنلندية بعملية التقييم التى قد تتضمن القيام بزيارات ميدانية لهذه المشروعات .

١٧ - النزاعات :

تتم تسوية أى نزاع قد ينشأ بخصوص تفسير أو تنفيذ مذكرة التفاهم هذه عن طريق التفاوض بين وزراتى التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوربى ، ووزارة الخارجية الفنلندية .

١٨ - الممارسات غير المشروعة :

يجوز أن تقوم وزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوربى أو وزارة الخارجية الفنلندية بإلغاء مذكرة التفاهم هذه ، إذا ما تم التحقق ، فيما يتعلق بالأموال الفنلندية ، من وقوع ممارسات فساد أو احتيال من جانب ممثلى المقترض أو المقرض أو المشترى أو البائع خلال عملية الشراء أو خلال تنفيذ أحد العقود ، وعدم اتخاذ إجراء فورى ومناسب لإصلاح الموقف يرضى كل من وزارتى الخارجية الفنلندية ووزارة التعاون الدولى / قطاع التعاون الأوربى .

بشرط أن تستمر القروض الميسرة القائمة التى أتيحت فى إطار مذكرة التفاهم هذه وكأن الإلغاء لم يتم .

١٩ - سريان الاتفاق والتعديل والإنهاء :

بعد توقيع مذكرة التفاهم هذه تدخل حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ إخطار الجانب المصرى لوزارة الخارجية الفنلندية كتابة من خلال القنوات الدبلوماسية أن الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذه المذكرة حيز النفاذ قد تم استيفاؤها .

يمكن لكل من الطرفين أن يقترح إجراء تعديلات على مذكرة التفاهم هذه ، وتقدم هذه الاقتراحات للطرف الآخر كتابة باللغة الإنجليزية ، وتدخل التعديلات حيز النفاذ بموجب تبادل خطابات بين طرفى مذكرة التفاهم هذه .

يجوز لأى من الطرفين إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه وذلك فيما يتعلق بالقروض الميسرة التى يتم إتاحتها بعد تاريخ هذا الإنهاء ، وذلك بتوجيه إخطار محرر باللغة الإنجليزية مدته تسعون يومًا من تاريخ الإنهاء .

وإشهاداً على ما تقدم ، قام الطرفان من خلال ممثليهما المعتمدين لهذا الغرض بالتوقيع على مذكرة التفاهم هذه من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية لكل منهما ذات الحجية . وفى حالة الاختلاف فى التفسير ، يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

تم التوقيع فى القاهرة فى ٢٦ سبتمبر ٢٠٠٦

عن	عن
حكومة جمهورية مصر العربية	حكومة جمهورية فنلندا
فايزة أبو النجا	**هانو هلينن**
وزيرة التعاون الدولى	سفير فنلندا